


المستوى:السنة الثانية : (تربية حر + تدر رياضي) 2023/2022	الاجابة النموذجية السداسي الثاني مقياس اخلاقيات المهنة والفساد
--	---

اجابة السؤال الاول: (08 نقاط)

- 1- تعريف أخلاقيات المهنة في المجال الرياضي : " هي مجموعة القيم الأخلاقية النبيلة والصفات السلوكية الإيجابية المطلوبة في أداء الأعمال الوظيفية والتخصصية في المجال الرياضي ،وفي أساليب التعامل مع الاشخاص الاخرين الذين لهم علاقة في هذا المجال.(الوسط الرياضي)". (1.5ن
- 2- مخطط مختصر لمقومات أخلاق المهنة:



- 3- الفرق بين المسؤولية الاخلاقية والمسؤولية القانونية في اداء العمل المهني او الوظيفي :

(2.5ن

- المسؤولية الاخلاقية هي مسؤولية ذاتية مسؤولية شخص امام ضميره او نفسه ، اما المسؤولية القانونية فإنها مسؤولية شخص امام القانون او ميثاق مهني .
- نطاق المسؤولية الاخلاقية اوسع من نطاق المسؤولية القانونية لان دائرة الاخلاق اوسع من دائرة القانون .

- المسؤولية الاخلاقية تمارسها قوة داخلية هي قوة النفس والوجدان والضمير . اما المسؤولية القانونية فتنفذها السلطة التشريعية ، القضاء ، الاجهزة القانونية...).
- المسؤولية الاخلاقية لا تتغير ، اما المسؤولية القانونية تتغير حسب الزمان والمكان والديانة .
- لا يمكن الافلات من العقاب في المسؤولية الاخلاقية حتى لوخالف الشخص قاعدة اخلاقية في الخفاء ، وذلك لانها تقوم على الضمير والفاعل فيها هو الحاكم والمحكوم في آن واحد (الضمير يؤنب صاحبه) .- لكن يمكن الافلات من العقاب في المسؤولية القانونية في حال ما إذا خالف الشخص قاعدة في السر وذلك لان العقاب في مثل هذه الحالة تفرضه السلطات العامة ، واذا لم تعلم هذه السلطة بالمخالفة التي وقعت لا يمكن ان تتدخل وتعاقب الفاعل .

اجابة السؤال الثاني: (06,5 ن) -

- 1) - مفهوم الفساد الرياضي: هو "انحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة للرياضة من خلال الرشوة و المحاباة فأصبحت الرياضة سلعة تباع و تشتري ، و مجال للكسب والشهرة على حساب القوانين والتنظيمات الرياضية المعمول بها .
وبمعنى آخر هو " الانحراف على القواعد والإجراءات والقوانين الرسمية المتعامل بها في المجال الرياضي ، و استغلال الموارد العامة في أغراض خاصة" ، وأنه يتضمن سلوكيات مثل الرشوة والمحسوبية...) . (01,5)ن

2) - مجالات الفساد الرياضي باختصار :

أ- الفساد الاداري الرياضي:

هو جميع المخالفات والانحرافات على القوانين والإجراءات التنظيمية المعمول بها في إدارة المنظمات، الأندية والاتحادات الرياضية سواء(الوطنية ،الدولية) في تنفيذ العمل الاداري المناط بالشخص للقيام به . (01)ن مع الشرح

ب- الفساد الجماهيري: (01)ن مع الشرح

هي جميع المخالفات والانحرافات السلوكية على القوانين والاخلاق والروح الرياضية ، والتي يكون الجمهور سبب في وقوعها .

ج- الفساد الإعلامي: هو غياب المصدقية والشفافية والحياد في التقديم والتغطية الاعلامية ، واستعمال المنابر الاعلامية في

تصفية الحسابات و خدمة المصالح الشخصية على حساب المصالح العمومية . (01)ن مع الشرح

2)- نصت المادة 15 من القانون 01/06 على انه "يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد

ومكافحته بتدابير مثل : (02)ن

- اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية .

- إعداد برنامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد على المجتمع .
- تمكين وسائل الاعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد ، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الاشخاص وكذا مقتضيات الامن الوطني والنظام العام وحياد القضاء .
- كما ان مهمة المجتمع المدني تتمثل في فهم القضايا المتصلة بالفساد من خلال رصد حالات الفساد داخل المجتمع وكشف العوامل المؤدية إليه.
- كما ان الاعلام يساهم في محاربة الفساد إذا كان حرا في نقد الحكومة بدون خوف من ردادات الفعل ، لذا فإن وجود صحافة حرة يشكل حافزا لمحاربة الفساد وذلك عن طريق إعلام الحكومة بما يفكر به الناس ، وبالمصاعب التي يواجهها أفراد الشعب في تعاملهم مع الفئات الفاسدة .

اجابة السؤال الثالث: (5,5 نقطة) اجب بصح او خطأ وضح الخطأ ان وجد.

- 1- جاء في تعريف منظمة الشفافية الدولية للفساد الاداري بانه : « كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه او جماعته ». (صحیح) . (0,5)ن
- 2- الجزائري مراد مازار هو الرئيس الحالي للإتحاد الدولي لمكافحة الفساد الرياضي . (صحیح) . (0,5)ن
- 3- حسب ما جاء به أوسيد ان العوامل الإقتصادية هي احد العوامل الرئيسية المسببة للفساد الإداري . (صحیح) (0,5)ن
- 4- من جهود الدولة الجزائرية في مكافحة الفساد القانون (06/01) (خطأ) (0,5)ن
- من جهود الدولة الجزائرية في مكافحة الفساد القانون (01/06) التصحيح (1,5)ن
- 5- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد هي سلطة ادارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحت تصرف رئيس الجمهورية حسب ما نصت عليه المادة 18 من قانون (06/01) . (خطأ) . (0,5)ن
- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد هي سلطة ادارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحت تصرف رئيس الجمهورية حسب ما نصت عليه المادة 18 من قانون (01/06) . التصحيح (1,5)ن

ملاحظة هامة : اعادة النظر ستكون بتاريخ الاثنين 2023/06/05.

على الساعة /13:00 زولا/ في القاعة رقم 01